

**تطبيق احتساب ضريبة الباب الثالث بمعدل 7% الصادرة بالقانون رقم 45 تاريخ 21 آب 2017
"تعديل و استحداث بعض المواد القانونية لغايات تمويل سلسلة الرتب و الرواتب"**

بما أن القانون المذكور اعلاه قد صدر في الجريدة الرسمية بتاريخ 21 آب 2017 و حدد معدل الضريبة ب 7% بدلاً من 5% لذلك تحتسب برأينا الضريبة على الفوائد المصرفية و فوائد السندات كما يلي:

حتى تاريخ 21 آب 2017 (ضمنياً): 5% على الفوائد المستحقة و غير المستحقة حتى ذلك التاريخ أي يعتبر تاريخ الأستحقاق كأنه حاصل في 21 آب 2017 من أجل احتساب الضريبة على اساس 5%.

ابتداءً من تاريخ 22 آب 2017: 7% على الفوائد المحتسبة ابتداءً من تاريخ 22 آب 2017 حتى تاريخ استحقاقها الفعلي.

سوف نقوم بتزويدكم بأي قرار يصدر عن وزارة المالية بهذا الخصوص.